

مرسوم رقم ٨٧٤٠

تعديل قيمة بدل النقل اليومي المعتمد بموجب المرسوم رقم ٢٠١٢/٨٨١٩ والمنصوص عليه في المادة الاولى من القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠

إنت رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠ (إعطاء الأجراء تعويضاً اضافياً)،

بناء على القانون الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣ وتعديلاته (قانون العمل)،

بناء على المرسوم رقم ٦٢٦٣ تاريخ ١٩٩٥/١/١٨ وتعديلاته المتضمن اعطاء بدل نقل يومي للمستخدمين والعمال، لاسيما المادة ٤/ منه،

بناء على المرسوم رقم ٨٨١٩ تاريخ ٢٠١٢/٩/٤ المتعلق بإعطاء بدل نقل يومي ومنح التعليم بصورة مؤقتة للمستخدمين والعمال،

بناء على المرسوم رقم ٨٣١٨ تاريخ ٢٠٢١/٩/٨ (تعديل بدل نقل يومي للمستخدمين والعمال في القطاع الخاص)،

بناء على اقتراح وزير العمل،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الراي رقم ٢٠٢١/٥٢-٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢١/١١/٢٥)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٤،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى: عدلت قيمة بدل النقل اليومي الذي يتوجب على صاحب العمل أن يعطيه للأجير عن كل يوم حضوري

فقط الى مركز العمل والمنصوص عنه في المادة الاولى من القانون رقم ٢١٧ تاريخ

٢٠١٢/٣/٣٠ (إعطاء الاجراء تعويضاً اضافياً) بحيث تصبح خمسة وستين ألف ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره.

بعيدا في ٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٢

الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء : محمد نجيب ميقاتي

وزير العمل

الامضاء: مصطفى بيارم

وزير المالية

الامضاء : يوسف خليل



أنطوان شقير